قرار مجلس مدينة حلب رقم 34 لعام 2021

مجلس مدينة حلب ،

- بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/107/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية المسطر عليه إحالة السيد رئيس مجلس مدينة حلب المؤرخة في 24/3/2021.

- وعلى مقترح لجنة الإنشاء والتعمير .

- وعلى موافقة أعضاء مجلس مدينة حلب (بالأكثرية) في جلسته رقم /1/ من دورته العادية الثانية تاريخ 29/3/2021.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تعديل الحدود الإدارية المصدقة لمدينة حلب بالمرسوم رقم/495/ لعام 2007 وذلك لتنطبق على حدود المخطط التنظيمي العام المصدق لمدينة حلب لعام 2018 وفق الأسس والاعتبارات الموضحة بتعليمات وزارة الإدارة المحلية والبيئة رقم 13/ج/62 تاريخ 22/10/1992.

مادة 2- الإحالة إلى لجنة الحدود الإدارية لاستكمال الإجراءات اللازمة أصولاً.